

## اللجنة العليا للانتخابات

### قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم ٧ لسنة ٢٠١٧

#### اللجنة العليا للانتخابات

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤  
المعدل بالقرار بقانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٥؛

وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤  
المعدل بالقرار بقانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٥؛

وعلى قرار تشكيل اللجنة العليا للانتخابات؛

وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠١٧ بدعوة الناخبين  
للانتخاب التكميلي في دائرة مركز أبو كبير، تلا والشهداء؛  
وعلى موافقة اللجنة العليا للانتخابات؛

#### قررت:

##### (المادة الأولى)

سريان القرارات السابق صدورها بشأن إجراء انتخابات مجلس النواب ٢٠١٥  
على الانتخابات التكميلية ما لم يصدر في أي موضوع منها قرار آخر.

##### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره، كما ينشر ملخص  
واف له في جريدين يوميين واسعى الانتشار، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

صدر في ٢٠١٧/٣/٢

رئيس اللجنة العليا للانتخابات

رئيس محكمة استئناف القاهرة

**القاضي / سرى محمد بدوى الجمل**

عضو مجلس القضاء الأعلى